

وتذكر...

أن التبليغ عن الذريرض على الكراهية يساعـد الشرطة و الحرس المدني على منعها و جذب نكرارها أو انساعها.

جرائم
التحريرض على
الكراهية

إذا كنت ضحية لجريمة،
أطلب المساعدة

اتصل بالشرطة أو الحرس المدني عبر الهاتف

091



062



NIPO: 126-15-015-4

سلامتك تهمنا



www.interior.gob.es



كيفية؟

التعرف على التحريض على الكراهية
والتبليغ عنه...

إذا تبين لك أن شخصاً ما يتعامل معك بطريقة
مُعادية بسبب عرقك، توجعك الجنسي، ديانتك،
معتقداتك أو لأنك من ذوي الحاجات الخاصة. فانتعلم
بأنه يرتكب جريمة كراهية.

لا تقف مالياً أمام جرائم الكراهية.. لا تخف. أسرع
وتقدم بشكوى.

السباب العنصري والتحريرض على الكراهية يُعتبرن
جريمة كراهية.

لا تقل من أهمية رسائل التسمية و الإهانات التي
تأتيك عبر الشبكات الاجتماعية، كذلك عبر البريد
الإلكتروني أو الهاتف المحمول.

عند تقدمك بالشكوى ، لا تنسى ذكر الجارات و
الألفاظ التي وصلتكم من الجاني.

قم بإبلاغ الشرطة و الحرس المدني عن كل ما
تعتبره مهم و يحمله الجاني مثل: (رموز، الجنس
التصحيقي والتلاعب بالألفاظ، أوسمة و ملابس
الجاني، شهود عيان ...) أو أي معلومة أخرى.